



جمعية همتي لرعاية الأيتام بالوجه

Hemty Association for Orphans Care in Al-Wajh

سياسة تعارض المصالح

سياسة تعارض المصالح

تمهيد

١. تحترم " همتي للأيتام بالوجه " خصوصية كل شخص يعمل لصالحها، وتعدّ ما يقوم به من تصرفات خارج إطار العمل ليس من اهتمامها، إلا أن الجمعية ترى أن المصالح الشخصية لمن يعمل لصالحها أثناء ممارسة أي أنشطة اجتماعية، أو مالية، أو غيرها، قد تتداخل، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، مع موضعيته، أو ولائه للجمعية مما قد ينشأ معه تعارض في المصالح.
٢. تؤمن الجمعية بقيمها ومبادئها المتمثلة في النزاهة والعمل الجماعي والعناية والمبادرة والإنجاز، وتأتي سياسة تعارض المصالح الصادرة عن الجمعية؛ لتعزيز تلك القيم وحمايتها، وذلك لتفادي أن تؤثر المصلحة الشخصية أو العائلية، أو المهنية لأي شخص يعمل لصالح الجمعية على أداء واجباته تجاه الجمعية، أو أن يتخلل من خلال تلك المصالح على مكاسبه على حساب الجمعية.

نطاق وأهداف السياسة

- مع عدم الإخلال بما جاء في التشريعات والقوانين المعمول بها في المملكة العربية السعودية التي تحكم تعارض المصالح، ونظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية، واللائحة الأساسية للجمعية، تأتي هذه السياسة استكمالاً لها، دون أن تحل محلها.
- تُطبق هذه السياسة على كل شخص يعمل لصالح الجمعية، ويشمل ذلك أعضاء الجمعية العمومية وأعضاء مجلس الإدارة، وأعضاء اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة، ومديري الجمعية التنفيذيين، وجميع موظفيها.
- يشمل تعارض المصالح، ما يتعلق بالأشخاص أنفسهم المذكورين في الفقرة السابقة ومصالح أي شخص آخر تكون لهم علاقة شخصية بهم، ويشمل هؤلاء الزوجة، الأبناء، الوالدين، الأشقاء، أو غيرهم من أفراد العائلة.
- تُعدّ هذه السياسة جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها سواء كانت تلك الوثائق قرارات تعيين أو عقود عمل.
- تُضمن الجمعية العقود التي تبرمها مع مستشاريها الخارجيين أو غيرهم، نصوصاً تنظم تعارض المصالح بما يتفق مع أحكام هذه السياسة.
- تهدف هذه السياسة إلى حماية الجمعية وسمعتها ومن يعمل لصالحها من أي أشكال تعارض المصالح السلبية التي قد تنشأ بسبب عدم الإفصاح.

مسؤوليات وصلاحيات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية الخاصة بسياسة تنظيم تعارض المصالح

١. إدارة تعارض المصالح أحد الاختصاصات الرئيسية لمجلس الإدارة.
٢. يجوز للمجلس تكوين لجان محددة أو تكليف أحد لجانه المنبثقة من المجلس للنظر في المسائل التي من المحتمل أن تنطوي على تعارض مصالح مع مراعاة متطلبات استقلالية تلك اللجان.
٣. لا يكون الشخص في حالة تعارض مصالح إلا إذا قرر مجلس إدارة الجمعية فيما يخص تعاملات الجمعية مع الغير أو تعاملات أعضاء المجلس وكبار التنفيذيين في الجمعية أن الحالة تنطوي على تعارض مصالح، وتكون صلاحية القرار مع المسؤول التنفيذي بخصوص باقي موظفي الجمعية.
٤. يجوز لمجلس الإدارة وفقاً لسلطته التقديرية أن يقرر - بشأن كل حالة على حدة - الإعفاء من المسؤولية عند تعارض المصالح الذي قد ينشأ عرضاً من حين لآخر في سياق نشاطات الشخص وقراراته المعتادة، أو الذي قد ينشأ في سياق عمله مع الجمعية، سواء ما يتعلق بمصالح مالية أو بمصالح تعيقه عن القيام بواجبه في التصرف على أكمل وجه بما يتوافق مع مصالح الجمعية.
٥. عندما يقرر مجلس الإدارة أن الحالة تعارض مصالح، يلتزم صاحب المصلحة المتعارضة بتصحيح وضعه وبجميع الإجراءات التي يقررها مجلس الإدارة وإتباع الإجراءات المنظمة لذلك.
٦. لمجلس إدارة الجمعية صلاحية إيقاع الجزاءات على مخالفي هذه السياسة، ورفع القضايا الجنائية والحقوقية للمطالبة بالأضرار التي قد تنجم عن عدم التزام جميع ذوي العلاقة بها.
٧. مجلس الإدارة هو المخول في تفسير أحكام هذه السياسة على أن لا يتعارض ذلك مع الأنظمة السارية واللائحة الأساسية للجمعية وأنظمة الجهات المشرفة.
٨. يعتمد مجلس الإدارة هذه السياسة، ويبلغ جميع موظفي الجمعية وتكون نافذة من تاريخ الإبلاغ.
٩. يتولى مجلس الإدارة التأكد من تنفيذ هذه السياسة والعمل بموجبها وإجراء التعديلات اللازمة عليها.

حالات تعارض المصالح

١. لا يعني وجود مصلحة لشخص يعمل لصالح الجمعية في أي نشاط يتعلق سواء بشكل مباشر أو غير مباشر بالجمعية، قيام تعارض في المصالح بين الطرفين. ولكن قد ينشأ تعارض المصالح عندما يطلب ممن يعمل لصالح الجمعية أن يبدي رأياً، أو يتخذ قراراً، أو يقوم بتصرف لمصلحة الجمعية، وتكون لديه في نفس الوقت إما مصلحة تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالرأي المطلوب منه إبدائه، أو بالتصرف المطلوب منه اتخاذه، أو أن يكون لديه التزام تجاه طرف آخر غير الجمعية يتعلق بهذا الرأي أو القرار أو التصرف. إذ تنطوي حالات تعارض المصالح على انتهاك للسرية، وإساءة لاستعمال الثقة، وتحقيق لمكاسب شخصية، وزعزعة للولاء للجمعية.
٢. هذه السياسة تضع أمثلة لمعايير سلوكية لعدد من المواقف إلا أنها بالضرورة لا تغطي جميع المواقف الأخرى المحتمل حدوثها، ويتحتم على كل من يعمل لصالح الجمعية التصرف من تلقاء أنفسهم بصورة تتماشى مع هذه السياسة، وتجنب ما قد يبدو أنه سلوك يخالف هذه السياسة ومن الأمثلة على حالات التعارض ما يلي:

- ينشأ تعارض المصالح مثلاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو عضو أي لجنة من لجانه أو أي من موظفي الجمعية مشاركاً في أو له صلة بأي نشاط، أو له مصلحة شخصية أو مصلحة تنظيمية أو مهنية في أي عمل أو نشاط قد يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على موضوعية قرارات ذلك العضو أو الموظف أو على قدراته في تأدية واجباته ومسئوليته تجاه الجمعية.

ن	ص	ينشأ التعارض في المصالح أيضاً في حالة تضعضع أعضاء مجلس الإدارة أو أحد كبار التنفيذيين يتلقى أو يحصل على مكاسب شخصية من أي طرف آخر بجوءه فكان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من مودنة وممارسته في إدارة شؤون الجمعية.	ص	أ
دي	يع	قد شأ التعارض في المصالح من ينال الاعتقاد المادية من خلال الدخول في معاملات مادية بالبيع أو الشراء أو الجير للمعينة. برأ لتأ لج		
نوا	عق	أيضاً قد شأ التعارض في المصالح حين خلال التل تعيين الأبناء أو الأقرباء في الوظائف أو توقيع عقود مع م.		
أذ	يك	من حدى دور تعارض المصالح إذ يكون في حال الارتباط من يعمل لصالح الجمعية في جهة أخرى ويكون بينه تعاملات مع جمعية لها علاقة بال		
رض	صا	المه ايا وان المراميا التي تصل عدها علاوة مجازات من الإدارة أو موظف الجمعية من أمثلة تعارض المصالح.		
ن ا	نية	الار تثمار المملوكة في نشاط تجاري أو مشروعية تقدم خدمات أو تستقبل خدمات مالية من الجمعية أو تبدع عن العامل في الجمعية. تحت لت م		
كد	عز	إفء الأزار أو بطاء المعلومات التي تعتبر إعلناً خاطئاً للجمعية، والتي يطلع عليها بحكم العضوية أو وظيف ولوب ترك الخدمات، بعد		
نان	غو	قب، أحد اقارب مديا من أشخوس أو الامهات تتعامل مع الجمعية بهدف التأثير على تصرفات العضو أو الدظف بالجمعية قد ينشأ عنه تعارض المصالح.		
ق	س	تس م عضر مجلس الإدارة وهو المملوكة أو حد أض براد عائلته من أي جهة لمبالغ أو أشياء ذات قيمة بسبب تع ل تلك لجهة مع الجمعية التمتع بل معها.		
يف	حد	قب، أي جهة تتعامل أو بمعنى التعامل مع الجمعية بدفع قيمة فواتير مطلوبة من الموظف أو أحد أفراد عائلته.		
علا	علي	ان خدام عول و ممتلكا الجمعية للمزاحة أو لشخصية من شأنه أن يظهر تعارضاً في المصالح فعلياً أو ملاملاً، استغلال أوقات وام اجتماعية أو مولاتها، أو معداتها، أو منافعها لغير مصالح الجمعية		
لح	عي	أو هدفه، أو إزاءه ان خدام المعلومات المستحصلة من خلال علاقة الشخص بالجمعية؛ لتحقيق		
تد		ما سبب في خصية، وعائلته، أو مكينة، أنشأ م المصالح أخرى.		

[illegible][illegible]

و قد ك ند خ ت ض الد عالج خلقيوه، العصار وبيانهم الإفصاح في غضون ٣٠ يوما من تغيير الوظيفة، كما
ارز ص تة على اتق ال يس ال باشر غم عوظة عمسؤولية التأكد من قيام الموظف بتعبئة استمارة الإفصاح
ع ا نحو م. ل م تا

٢. رض الر بصير في الإذ باح يُع هذا نظم فالح والحصول على موافقة الجمعية عليها المسؤول
نفذ وغير من ال وظائف والمعي وعينه ، للإجراءات التأديبية طبقا لنظام العمل والتنمية
اجتماع في مملك العربي السعودية و الالاحة الأساسية في الجمعية.

تَقَرُّ بِرِغَابِ الْمَدْحِ اِرْزُ رِزْ عِلَّا

- [illegible]

عتماد مجلس الإدارة

تداعته : هذا السبب فم اجتنادع مة جلس الإدارة بجلسته... الخاتمة...

المقدمة تاريخ ١٩ / ١٠ / ١٩٤٢ م. الموافق ١٦ / ٥ / ١٩٤٩ م



تعهد وإقرار

أنا _____ راعد _____ وبه _____

9. بأنني قد التفتت إلى سياسة تعرض المصالح الخاصة بجمعية همتي للأيتام بالوجه " وبناء عليه أوافق وأقر وألتزم

أد به بقاها تعهد عدم حصولي على أي مكاسب بأو أرباب شخص عينة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعي

رد كراغو مدس إذا ، أو م: عُف فبقا الجمعية وبعارم استودام أي: معلومات تخص الجمعية أو أصولها أو مواردها لأغراض

الخاصة ، أقار ، أو أد: قائي شيء استبدلها إلي منفعة أخرى أو.

الموافق/...../..... م

الريخ/...../..... هـ لتار

! وم إلى:

!! بقمع لتو:

ملف (1) نموذج إيا فصاح مصلحة

هل ملك : مصلح : المالية : بي أي جمعية : مؤسسة ربنة تتع : جامل مع الجمعية ؟

م : (

1) $\frac{1}{2}$ 2) $\frac{1}{3}$ 3) $\frac{1}{4}$ 4) $\frac{1}{5}$

هل ملك | أفراد | عائلي | رأْي مدائيّة مامر في د | جمعيّة أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟

உ ()

[illegible]

أي من الأساليب السابقة، فإنه يجب أن عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بتملك أي عمل تجاري أو جود بلحة أو أية أصول تجارية من مالك أو من قبله من أفراد عائلتك.

تاريخ الإصدار		نوع النشاط		المنفذ		المدخل		المخرج		البيان		البيان		البيان	
رقم البيان و البيان	نوع النشاط	المنفذ	المدخل	المخرج	البيان	البيان	البيان	البيان	البيان	البيان	البيان	البيان	البيان	البيان	البيان
1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16

هيك تتقدم نصابا ل: من ب عض في مجلس إمثة أو صنة أو ب أي جهة أخرى أو تشارك في أعمال أو أنشطة أو لديك

ع: هبة لـ: أي ج: ه: غير الضمعية: ي: ح: لـ: ج:

101 ()

у ()

ي هذا يتقصد ي من مراد أن تك (الـ الدان) أزوجة أفزواج الزوجلو/ (الأبناء والبنات) منصباً مثل : منصب عضو في مجلس

أدلة أولية أو جهة أخرى: إرشاد لجهتي أعالي أو أنشطة وأول لديه عضوية في أي جهة أخرى غير الجمعية؟

ف ۱۵۱ ()

y ()

